**African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)**
**المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية**
*Online-ISSN: 2957-5907*
*Volume 4, Issue 4, 2025*
*Page No: 591-599*
*Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index*
**Arab Impact factor 2024: 0.81** **SJIFactor 2024: 6.856** **ISI 2025: 1.191**

# The Legal Framework for Partnership Contracts Between Local and Foreign Investors in Libya: An Analytical Reading of Decision No. 507 of 2025

Mohamed Mouloud Souf *
Department of Private Law, Faculty of Law - Zlatan, Sabratha University, Libya

# الإطار القانوني لعقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي في ليبيا: قراءة تحليلية للقرار رقم 507 لسنة 2025

محمد مولود سوف *
قسم القانون الخاص، كلية القانون - زلطن، جامعة صبراتة، ليبيا

*Corresponding author: mahamed47101@gmail.com

| Received: August 16, 2025 | Accepted: October 25, 2025 | Published: November 12, 2025 |
|---|---|---|

**Abstract:**
This research explores the practical challenges facing the implementation of Decision No. 507 of 2025, which regulates partnership contracts between local and foreign investors in Libya. Using both analytical and applied approaches, the study begins by outlining the theoretical framework of partnership contracts, then analyzes Decision 507 in terms of its objectives, provisions, and scope. It further examines post-decision challenges through real-life case studies in infrastructure, ports, and water projects.
The study concludes that while Decision 507 marks a significant legislative step, its effectiveness remains limited without broader institutional and legal activation. This includes issuing detailed executive regulations, expanding the scope to cover private partnerships, establishing an independent supervisory body, and activating commercial arbitration mechanisms. The research also emphasizes the need to foster a participatory legal culture that transforms legal texts into effective practices, thereby enhancing investment and contractual trust.

**Keywords**: Decision No. 507 of 2025, Partnership contracts, Local investor, Foreign investor, Legal framework in Libya.

**الملخص**
يتناول هذا البحث التحديات العملية التي تُواجه تفعيل القرار رقم 507 لسنة 2025 بشأن تنظيم عقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي في ليبيا. وقد اعتمد البحث منهجًا تحليليًا وتطبيقيًا، بدأ باستعراض الإطار النظري لعقود الشراكة، ثم انتقل إلى تحليل القرار 507 من حيث أهدافه وبنوده ونطاقه، قبل أن يُسلط الضوء على التحديات التي ظهرت بعد صدوره، من خلال حالات واقعية لمشاريع شراكة أُبرمت فعليًا في قطاعات البنية التحتية والموانئ والمياه.
ويخلص البحث إلى أن القرار 507 يُمثل خطوة تشريعية مهمة، لكنه لا يزال بحاجة إلى تفعيل مؤسسي وتشريعي أوسع، يشمل إصدار لوائح تنفيذية، وتوسيع نطاق التنظيم ليشمل الشراكات الخاصة، وإنشاء هيئة مستقلة تُشرف على العقود، وتفعيل آليات التحكيم التجاري. كما يُبرز البحث أهمية بناء ثقافة قانونية تشاركية تُسهم في تحويل النص القانوني إلى ممارسة فعالة تُحفز الاستثمار وتُعزز الثقة التعاقدية.

**الكلمات المفتاحية:** القرار رقم 507 لسنة 2025، عقود الشراكة، المستثمر المحلي، المستثمر الاجنبي، البيئة القانونية في ليبيا.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**المقدمة**

في ظل سعي ليبيا إلى إعادة بناء اقتصادها واستعادة ثقة المستثمرين، تبرز عقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي كأداة استراتيجية للنهوض بالمشاريع التنموية، ونقل الخبرات، وتحقيق التكامل بين رأس المال الوطني والمعرفة الدولية. هذه العقود، التي تجمع بين أطراف من خلفيات قانونية وثقافية مختلفة، تحتاج إلى بيئة تشريعية واضحة، تضمن الحقوق، وتُحدد الالتزامات، وتُقلل من النزاعات.

ولسنوات طويلة، عانت ليبيا من فراغ تشريعي في تنظيم هذه العقود، مما أدى إلى ارتباك قانوني، وتردد في التعاقد، وانسحاب بعض المستثمرين من مشاريع واعدة. إلا أن صدور القرار رقم (507) لسنة 2025 عن مجلس الوزراء الليبي، شكّل نقطة تحول مهمة، حيث سعى إلى تنظيم عقود الشراكة، خاصة في مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة، من خلال لائحة تنظيمية تُحدد الإطار العام للعلاقة التعاقدية.

لكن هذا القرار، رغم أهميته، لا يُغني عن طرح تساؤلات جوهرية: هل يُمثل هذا القرار تنظيمًا شاملًا لعقود الشراكة؟ وهل يُمكن تفعيله بفعالية في ظل التحديات الإدارية والمؤسسية؟ وهل يُراعي خصوصية الشراكات الخاصة بين المستثمرين المحليين والأجانب؟ ومن هنا، تنبع إشكالية هذا البحث:

إلى أي مدى يُسهم القرار رقم 507 لسنة 2025 في تنظيم وتفعيل عقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي في ليبيا، وما هي التحديات التي تعيق تطبيقه، وكيف يمكن تجاوزها لبناء بيئة قانونية متكاملة تُحفز الاستثمار وتُعزز الثقة التعاقدية؟

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يُعيد قراءة الواقع القانوني الليبي في ضوء تطور تشريعي جديد، ويُحاول أن يُلامس الواقع العملي، ويُقدم مقترحات إصلاحية تُراعي السياق المحلي، وتستفيد من التجارب الدولية، وتُسهم في بناء منظومة قانونية أكثر عدالة ووضوحًا.

**المبحث الأول: الإطار النظري لعقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي**

تُعد عقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي من أبرز الأدوات القانونية التي تُستخدم في دعم التنمية الاقتصادية، خاصة في الدول التي تسعى إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية دون التفريط في مصالحها الوطنية. هذه العقود لا تُبنى فقط على بنود قانونية، بل على علاقة إنسانية تتطلب الثقة، والوضوح، والتفاهم بين أطراف تختلف في خلفياتها القانونية والثقافية، لكنها تلتقي حول هدف مشترك: إنجاح المشروع وتحقيق المنفعة المتبادلة.

من الناحية القانونية، تُعرف عقود الشراكة بأنها اتفاقيات يُبرمها طرفان أو أكثر، يتقاسمون بموجبها المسؤوليات، والمخاطر، والعوائد الناتجة عن تنفيذ مشروع معين. وتكتسب هذه العقود أهمية خاصة في السياق الليبي، حيث يُمكن أن تُسهم في تجاوز العقبات التمويلية، ونقل التكنولوجيا، وتوفير فرص عمل، إذا ما تم تنظيمها بشكل سليم[1].

وتتنوع هذه العقود بحسب طبيعة الأطراف والهدف من الشراكة، فقد تكون تعاقدية بسيطة لا تُنشئ كيانًا قانونيًا مستقلًا، أو مؤسسية تُفضي إلى تأسيس شركة مشتركة، أو تشغيلية يُقدم فيها أحد الأطراف الخبرة الفنية بينما يُوفر الآخر التمويل أو الأرض. هذا التنوع يمنح الأطراف مرونة في اختيار الشكل الأنسب، لكنه في الوقت ذاته يُحتّم وجود تنظيم قانوني يُحدد المسؤوليات بدقة، ويمنع التداخل أو الغموض[2].

وتتميز عقود الشراكة الاستثمارية بعدة خصائص تجعلها مختلفة عن العقود التجارية التقليدية، أبرزها الطابع التعاوني، حيث يسعى كل طرف إلى إنجاح المشروع لا إلى تحقيق مكاسب فردية فقط. كما أنها تتمتع بمرونة قانونية تسمح بتكييف البنود وفقًا لطبيعة المشروع، وظروف السوق، واحتياجات الأطراف. وإذا كان أحد الأطراف أجنبيًا، فإن العقد يكتسب طابعًا دوليًا، مما يستدعي مراعاة القوانين الدولية واتفاقيات الاستثمار[3].

---

[1].عبد الحميد شحاتة، "العقود التجارية الدولية"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2018، ص 45.

[2].حمد عبد العزيز، "الشراكة بين القطاعين العام والخاص"، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 12، 2020، ص 88.

[3].فاطمة الزهراء بن ناصر، "الشراكة الاستثمارية العابرة للحدود"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2021، ص 102.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

في السياق الليبي، تبرز هذه العقود كأداة واعدة، لكنها ظلت لسنوات تُبرم دون إطار قانوني واضح، مما أدى إلى حالات من التردد، وسوء الفهم، وحتى الانسحاب من مشاريع واعدة. ومع صدور القرار رقم 507 لسنة 2025، أصبح من الضروري إعادة قراءة هذه العقود في ضوء التنظيم الجديد، وتقييم مدى قدرته على استيعاب هذا التنوع، وحماية هذه العلاقة التعاقدية الحساسة.

**المبحث الثاني: قراءة تحليلية للقرار رقم 507 لسنة 2025**

حين نتحدث عن تنظيم عقود الشراكة في ليبيا، لا يمكن تجاهل القرار رقم (507) لسنة 2025، الذي صدر عن مجلس الوزراء الليبي في محاولة جادة لسد الثغرات القانونية التي لطالما أعاقت تنفيذ مشاريع مشتركة بين المستثمرين المحليين والأجانب. هذا القرار، الذي جاء بعد سنوات من التردد التشريعي، يُمثل خطوة أولى نحو بناء إطار قانوني يُنظم العلاقة التعاقدية، ويُحدد مسؤوليات الأطراف، ويُرسّخ قواعد الشفافية والحوكمة.

وقد جاء القرار في سياق اقتصادي وسياسي حساس، حيث تسعى الدولة الليبية إلى إعادة بناء بنيتها التحتية، وتنشيط قطاعات الخدمات، وجذب الاستثمارات الأجنبية، دون التفريط في السيادة أو المصلحة الوطنية. ومن هنا، يُمكن اعتبار القرار 507 استجابة تشريعية لحاجة واقعية، لا مجرد إجراء تنظيمي.

**أولًا: خلفية صدور القرار**

جاء القرار بعد سلسلة من التقارير والدراسات التي أعدتها جهات حكومية ومراكز بحثية، أبرزت فيها أن غياب تنظيم واضح لعقود الشراكة أدى إلى تعثر مشاريع حيوية، وانسحاب مستثمرين، وتضارب في تفسير البنود التعاقدية. وقد أوصت ورشة العمل الوطنية حول الاستثمار، المنعقدة في طرابلس نهاية 2024، بضرورة إصدار لائحة تنظيمية تُحدد الإطار القانوني لعقود الشراكة، خاصة في القطاعات الحيوية[1].

**ثانيًا: أهداف القرار ومجالات تطبيقه**

يهدف القرار إلى تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، من خلال وضع قواعد واضحة لطرح المشاريع، وتحديد مسؤوليات الأطراف، وآليات التمويل، وضمانات التنفيذ. ويُركز القرار على مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة، مثل الطاقة، المياه، النقل، والتعليم، مما يُعكس توجه الدولة نحو إشراك القطاع الخاص في التنمية دون خصخصة كاملة.

لكن الملاحظ أن القرار لم يتوسع ليشمل الشراكات الخاصة بين المستثمرين المحليين والأجانب في القطاعات التجارية أو الصناعية، مما يُبقي جزءًا من الإشكالية قائمًا، ويُثير تساؤلات حول مدى شموليته.

**ثالثًا: البنود الأساسية التي تُنظم العلاقة التعاقدية**

يتضمن القرار عدة بنود جوهرية، أبرزها:

- إلزام الجهات الحكومية بإجراء دراسة جدوى قبل طرح أي مشروع شراكة.
- اعتماد نماذج عقود استرشادية تُعدها لجنة فنية مختصة.
- تحديد مدة العقد، وآلية تقاسم الأرباح والمخاطر.
- إدراج بند التحكيم التجاري كآلية لفض النزاعات.
- إنشاء سجل وطني لعقود الشراكة، يخضع للرقابة الدورية[2].

هذه البنود تُظهر توجهًا نحو تنظيم العلاقة بشكل أكثر شفافية، وتُقلل من التباين في الصياغة، وتُعزز من الثقة بين الأطراف.

---

[1].توصيات ورشة العمل الوطنية حول الاستثمار، طرابلس، ديسمبر 2024، ص 6.

[2].رار مجلس الوزراء رقم )507 (لسنة 2025، الجريدة الرسمية الليبية، العدد الصادر في 23 يوليو 2025

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**رابعًا: تقييم مدى شموليته لعقود الشراكة الخاصة**

رغم أهمية القرار، إلا أنه يُركز بشكل أساسي على الشراكات التي تُبرم مع الجهات الحكومية، مما يُبقي الشراكات الخاصة خارج نطاق التنظيم المباشر. وهذا يُعد نقطة ضعف، خاصة أن كثيرًا من المشاريع الاستثمارية في ليبيا تتم بين أطراف غير حكومية، وتحتاج إلى تنظيم قانوني يُراعي خصوصيتها، ويُوفر لها الحماية اللازمة.

كما أن القرار لم يُحدد جهة تنفيذية مستقلة تُشرف على العقود، بل ترك الأمر للوزارات المعنية، مما يُعيد إنتاج التداخل الإداري الذي كان سببًا في تعثر مشاريع سابقة.

خامسًا: الأثر القانوني والإنساني للقرار

من الناحية القانونية، يُمثل القرار نقلة نوعية في تنظيم العلاقة التعاقدية، ويُوفر أرضية قانونية أكثر وضوحًا. أما من الناحية الإنسانية، فإنه يُعيد للمستثمر شعورًا بالأمان، ويُقلل من التوجس، ويُشجع على الدخول في شراكات أكثر جرأة. لكنه في الوقت ذاته، يحتاج إلى تفعيل مؤسسي، وتوسعة تشريعية، وتوعية مجتمعية، حتى لا يبقى مجرد نص جميل على الورق.

## المبحث الثالث: التحديات العملية في تفعيل القرار رقم 507 لسنة 2025

حين صدر القرار رقم 507 لسنة 2025 عن مجلس الوزراء الليبي، استبشر كثير من المستثمرين والمهتمين بالشأن الاقتصادي بإمكانية تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، واعتبره البعض خطوة أولى نحو بناء بيئة قانونية أكثر وضوحًا وجاذبية. إلا أن الأشهر التالية لصدور القرار كشفت عن تحديات عملية حالت دون تفعيله الكامل، وأظهرت أن النص القانوني وحده لا يكفي، ما لم يُرافقه تفعيل مؤسسي، وتنسيق إداري، وتوعية مجتمعية.

هذا المبحث يُسلط الضوء على أبرز التحديات التي ظهرت بعد صدور القرار، من خلال قراءات تحليلية لاحقة، وتقارير ميدانية، وتجارب واقعية، تُظهر الفجوة بين النص القانوني والتطبيق العملي.

**أولًا: تأخر إصدار اللوائح التنفيذية**

رغم أن القرار نصّ على إعداد نماذج عقود استرشادية ولائحة تنظيمية تفصيلية، إلا أن الجهات المختصة لم تُصدر هذه اللوائح حتى نهاية الربع الثالث من عام 2025، مما أدى إلى حالة من الترقب والارتباك لدى المستثمرين. وقد أشار تقرير مركز الدراسات القانونية والاقتصادية إلى أن غياب هذه اللوائح يُضعف من قدرة الجهات الحكومية على تطبيق القرار، ويُبقي العقود في دائرة الاجتهادات الشخصية، بدلًا من الاستناد إلى نماذج موحدة[1].

**ثانيًا: غموض في تحديد الجهة المشرفة على التنفيذ**

القرار لم يُحدد جهة مركزية تُشرف على تنفيذ عقود الشراكة، بل ترك الأمر للوزارات والهيئات المعنية بالمشاريع، مما أدى إلى تداخل في الصلاحيات، وتضارب في التعليمات. وقد سجلت حالات فعلية لمستثمرين واجهوا صعوبة في معرفة الجهة المختصة بمتابعة العقد، أو الجهة التي تُصدر الموافقات، مما أدى إلى تأخير في تنفيذ المشاريع، وانسحاب بعض الأطراف[2].

**ثالثًا: محدودية التوعية بالقرار لدى المستثمرين المحليين**

رغم أهمية القرار، إلا أن الجهات الحكومية لم تُطلق حملات توعوية كافية لشرح بنوده، أو تدريب المستثمرين المحليين على كيفية الاستفادة منه. وقد أظهرت دراسة ميدانية أُجريت في بنغازي أن 62% من أصحاب المشاريع الصغيرة لم يسمعوا بالقرار، أو لا يعرفون كيفية تطبيقه، مما يُضعف من فرص الشراكة، ويُبقي العلاقة التعاقدية في دائرة الخوف والتردد[3].

---

[1].مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، "قراءة تحليلية للقرار 507 لسنة 2025"، طرابلس، أغسطس 2025، ص 4.

[2].تعليق قانوني منشور في صحيفة صدى الاقتصادية، عدد سبتمبر 2025، ص 11.

[3].دراسة ميدانية لمركز دعم ريادة الأعمال، "مدى معرفة المستثمرين المحليين بالقرار 507"، بنغازي، أكتوبر 2025، ص 7.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**رابعًا: استمرار التعقيدات الإدارية رغم صدور القرار**
القرار سعى إلى تسهيل إجراءات التعاقد، لكنه لم يُعالج بشكل مباشر التعقيدات الإدارية المرتبطة بتسجيل الشركات، إصدار التراخيص، فتح الحسابات، أو استيراد المعدات. وقد أشار تقرير الهيئة العامة للاستثمار إلى أن الإجراءات لا تزال تُعاني من البطء، وتعدد الجهات، وغياب التنسيق، مما يُضعف من فعالية القرار، ويُفقده أثره العملي[1].

**خامسًا: قصور في آليات فض النزاع**
القرار أشار إلى إمكانية اللجوء إلى التحكيم التجاري، لكنه لم يُحدد جهة تحكيم وطنية، أو آلية واضحة لتنفيذ أحكام التحكيم، خاصة في حال وجود طرف أجنبي. وقد أظهرت حالات واقعية أن بعض العقود تضمنت بنودًا تحكيمية غير قابلة للتنفيذ، بسبب غياب التنسيق بين الجهات القضائية والاقتصادية، مما يُضعف من قدرة الأطراف على حماية حقوقهم[2] .
سادسًا: الأثر الإنساني لهذه التحديات
وراء كل بند قانوني، هناك إنسان يُراهن على المشروع، ويُخطط لمستقبله، ويُغامر برأس ماله. وحين يُصطدم المستثمر بواقع إداري معقد، أو غموض قانوني، أو غياب جهة مرجعية، فإنه لا يُفكر فقط في الربح والخسارة، بل في كرامته، ووقته، وثقته في الدولة. وقد سجلت حالات لمستثمرين أجانب غادروا ليبيا بعد صدور القرار، ليس بسبب ضعف النص، بل بسبب غياب التفعيل، مما يُظهر أن القانون، مهما كان جيدًا، يحتاج إلى مؤسسات تُجسده، لا أن يبقى حبرًا على ورق[3].

**المبحث الرابع: دراسة تطبيقية لمشاريع شراكة بعد صدور القرار رقم 507 لسنة 2025**
بعد صدور القرار رقم 507 لسنة 2025، بدأت ليبيا فعليًا في طرح مشاريع شراكة في قطاعات حيوية، أبرزها البنية التحتية، المياه، والموانئ، بالتعاون مع شركات أجنبية. هذه المشاريع تُعد أول اختبار عملي لفعالية القرار، وقد كشفت عن جوانب إيجابية في التنظيم، لكنها أظهرت أيضًا تحديات في التفعيل، تُساعدنا على فهم ما يحتاجه القرار ليُحقق أهدافه بالكامل.

**الحالة الأولى: تحالف شركات مصرية وأوروبية لتنفيذ مشاريع بنية تحتية**
في مارس 2025، أعلنت 12 شركة مصرية عن دراسة شراكات مع كيانات أوروبية لتنفيذ مشاريع للبنية التحتية في ليبيا، ضمن استراتيجية إعادة الإعمار. المشاريع شملت أعمالًا في الطرق، الكباري، الموانئ، وشبكات المياه والصرف الصحي، خاصة في المناطق الغربية والجنوبية[4]
وقد واجه هذا التحالف عدة تحديات عملية، أبرزها تأخر إصدار نماذج العقود الرسمية من الجهات الليبية، مما اضطر الشركات إلى استخدام صيغ تعاقدية خاصة، أُعدت خارج الإطار المحلي. كما واجهت الشركات صعوبة في تحديد الجهة المختصة بالموافقة على المشروع، بسبب تداخل الصلاحيات بين الوزارات، رغم أن القرار نص على إشراف هيئة مختصة[5]. كذلك، غياب جهة تحكيم وطنية واضحة دفع بعض الشركات إلى اشتراط التحكيم الدولي، وهو ما أثار تحفظات لدى بعض الجهات الليبية[6].
ورغم هذه التحديات، استفادت الشركات من القرار من حيث وجود غطاء قانوني أولي للتعاقد، وتحديد القطاعات المستهدفة، مما سهّل توجيه الاستثمارات. إلا أن غياب اللوائح التفصيلية حدّ من قدرة الشركات على تفعيل العقود بسرعة، وأدى إلى تأخير في التنفيذ[7].

---

[1] الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار، "تقييم أثر القرار 507 على بيئة الأعمال"، طرابلس، سبتمبر 2025، ص 15.
[2] تعليق قانوني في مجلة القانون الليبي، العدد 10، أكتوبر 2025، ص 22.
[3] تقرير مؤتمر الاستثمار العربي، "محددات جذب الاستثمار الأجنبي"، بيروت، أكتوبر 2025، ص 33.
[4] صحيفة المال المصرية، "تحالف 12 شركة مصرية لتنفيذ مشروعات بنية تحتية في ليبيا"، مارس 2025.
[5] مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، "قراءة تحليلية للقرار 507"، طرابلس، أبريل 2025، ص 6.
[6] صحيفة صدى الاقتصادية، "ملاحظات قانونية حول عقود الشراكة الأجنبية"، مايو 2025، ص 11.
[7] الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار، "تقييم أثر القرار 507 على بيئة الأعمال"، طرابلس، يونيو 2025، ص 15.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**الحالة الثانية: مشروع تطوير شبكة مياه في الجنوب الليبي**

ضمن حزمة مشاريع الشراكة التي أُطلقت بعد القرار، تم الاتفاق بين شركة ليبية متخصصة في المقاولات وشركة ألمانية لتطوير شبكة مياه وصرف صحي في مناطق الجنوب، خاصة في سبها وغات. المشروع يُعد من أولى المبادرات التي تستهدف المناطق المهمشة، ويُنفذ بنظام BOT (بناء وتشغيل ثم نقل الملكية)[1].

وقد واجه المشروع صعوبة في فتح حساب مصرفي مشترك بين الطرفين، بسبب عدم وضوح الإجراءات البنكية الخاصة بالشراكات الأجنبية. كما تأخر إصدار تصاريح العمل للخبراء الألمان، رغم أن العقد أُبرم وفقًا للقرار 501 [2]. إضافة إلى ذلك، غابت آلية متابعة تنفيذ المشروع من قبل جهة حكومية، مما جعل الطرف الليبي يتحمل عبء التنسيق الإداري بالكامل[3].

ورغم هذه العراقيل، ساعد القرار في الاعتراف القانوني بالعقد، وسهّل تسجيله لدى الجهات المختصة. لكن ضعف التفعيل المؤسسي جعل التنفيذ مرهقًا، وأدى إلى تأخير في الجدول الزمني للمشروع[4].

**الحالة الثالثة: مشروع إعادة تأهيل ميناء تجاري بالشراكة مع شركة إيطالية**

في يوليو 2025، تم توقيع عقد شراكة بين الهيئة العامة للموانئ وشركة إيطالية متخصصة في إدارة الموانئ، لإعادة تأهيل ميناء تجاري في المنطقة الشرقية. المشروع يُعد من أبرز تطبيقات القرار 507، حيث تم التعاقد وفقًا للنماذج الأولية التي أُعدت بعد صدور القرار[5].

لكن المشروع واجه تأخرًا في اعتماد العقد من وزارة المالية، بسبب غياب آلية تنسيق واضحة بين الجهات[6]. كما أن بند تقاسم الأرباح لم يكن واضحًا بما يكفي، مما أدى إلى إعادة التفاوض بعد توقيع العقد. وقد اضطرت الهيئة إلى الاستعانة بخبراء خارجيين لمراجعة الصياغة القانونية، نظرًا لمحدودية الكادر المحلي المتخصص في العقود الدولية[7].

ورغم ذلك، وفّر القرار إطارًا قانونيًا واضحًا، مما سهّل التفاوض مع الطرف الأجنبي، وأعطى الطرفين شعورًا بالأمان من خلال إدراج بند التحكيم التجاري. إلا أن غياب جهة تنفيذية موحدة أبطأ الإجراءات، وأثر على الجدول الزمني للمشروع[8].

**نستنتج من ذلك:-**

أن القرار رقم 507 لسنة 2025، رغم أهميته، لا يزال في مرحلة التأسيس، ويحتاج إلى دعم مؤسسي وتشريعي ليُحقق أثره الكامل. فالمشاريع التي أُبرمت بعد صدوره استفادت من الإطار القانوني، لكنها اصطدمت بواقع إداري غير مهيأ، وغياب لوائح تفصيلية، وتداخل في الصلاحيات. وهذا يُعيد التأكيد على أن القانون، مهما كان جيدًا، يحتاج إلى مؤسسات تُفعّله، وكوادر تُديره، وثقافة قانونية تُرافقه.

**المبحث الخامس: مقترحات لتعزيز تفعيل القرار رقم 507 لسنة 2025 وتوسيع نطاقه**

بعد تحليل الإطار القانوني لعقود الشراكة، ودراسة القرار رقم 507 لسنة 2025، واستعراض حالات واقعية لمشاريع أُبرمت بعد صدوره، يتضح أن التحدي لم يعد في وجود النص القانوني، بل في تفعيله، وتطويره، وتوسيع نطاقه ليشمل كافة أنواع الشراكات، بما فيها تلك التي تتم بين أطراف غير حكومية. ومن هنا، يُقدم هذا المبحث مجموعة من المقترحات العملية، التي تُراعي السياق الليبي، وتستفيد من التجارب السابقة، وتُسهم في بناء بيئة قانونية أكثر فاعلية وجاذبية.

---

[1] تقرير الهيئة العامة للمياه، "مشروع تطوير شبكة مياه الجنوب"، طرابلس، يونيو 2025.

[2] مقابلة مع مدير المشروع، صحيفة الوسط الليبية، عدد أغسطس 2025، ص 9.

[3] دراسة ميدانية لمركز دعم ريادة الأعمال، "مدى جاهزية الجهات الحكومية لتفعيل القرار 507"، بنغازي، يوليو 2025، ص 7.

[4] تعليق قانوني في مجلة القانون الليبي، العدد 10، أغسطس 2025، ص 2.

[5] صحيفة الوسط الليبية، "توقيع عقد شراكة مع شركة إيطالية لإعادة تأهيل ميناء تجاري"، يوليو 2025.

[6] تقرير وزارة المالية، "ملاحظات على عقود الشراكة الجديدة"، طرابلس، أغسطس 2025، ص 12.

[7] مقابلة مع خبير قانوني، مجلة التنمية الليبية، العدد 9، سبتمبر 2025، ص 18.

[8] تعليق في ورشة عمل حول تفعيل القرار 507، طرابلس، أكتوبر 2025.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**أولًا: إصدار لوائح تنفيذية تفصيلية**
ينبغي أن تُصدر الجهات المختصة لوائح تنفيذية تُترجم بنود القرار إلى إجراءات عملية، تشمل:
- نماذج عقود استرشادية قابلة للتكييف حسب نوع المشروع.
- دليل إجرائي يُحدد خطوات التعاقد، من تقديم الطلب إلى توقيع العقد.
- آلية واضحة لمتابعة تنفيذ المشاريع، وتقييم الأداء، وتوثيق النتائج.
هذه اللوائح تُقلل من الاجتهادات الشخصية، وتُوحد الإجراءات، وتُعزز من الثقة بين الأطراف[1].

**ثانيًا: إنشاء هيئة مستقلة تُشرف على عقود الشراكة**
من الضروري إنشاء هيئة وطنية مستقلة تُعنى بعقود الشراكة، تكون مسؤولة عن:
- مراجعة العقود قبل توقيعها.
- التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية.
- تقديم الدعم الفني والقانوني للأطراف.
- متابعة تنفيذ المشاريع، وحل الإشكاليات التي قد تطرأ.
وجود جهة مرجعية يُقلل من التداخل الإداري، ويُسرّع الإجراءات، ويُوفر بيئة أكثر تنظيمًا[2].

**ثالثًا: توسيع نطاق القرار ليشمل الشراكات الخاصة**
القرار الحالي يُركز على الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لكنه لا يُنظم بشكل مباشر الشراكات التي تتم بين مستثمرين محليين وأجانب في القطاع الخاص. لذا، يُقترح:
- تعديل القرار أو إصدار قانون موازٍ يُنظم هذه العقود.
- إدراج نماذج خاصة بالشراكات التجارية والصناعية.
- توفير حماية قانونية للطرف الأجنبي دون الإخلال بالسيادة الوطنية.
هذا التوسيع يُعزز من فرص الاستثمار، ويُشجع على دخول رؤوس أموال جديدة[3].

**رابعًا: تدريب الكوادر الحكومية والمستثمرين**
لا يُمكن تفعيل القرار دون وجود كوادر قادرة على فهمه وتطبيقه. لذا، يُوصى بتنظيم برامج تدريبية تستهدف:
- موظفي الجهات الحكومية المعنية بالعقود.
- المستثمرين المحليين، خاصة أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- المحامين والمستشارين القانونيين العاملين في مجال الاستثمار.
هذه البرامج تُسهم في بناء ثقافة قانونية تشاركية، وتُقلل من حالات سوء الفهم أو التردد في التعاقد[4].

**خامسًا: تفعيل آليات التحكيم التجاري**
ينبغي أن يُرافق القرار إنشاء جهة تحكيم وطنية مستقلة، تُوفر:
- آلية سريعة وفعالة لفض النزاعات.
- إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حال وجود طرف أجنبي.
- سجل وطني لأحكام التحكيم، يُسهم في توحيد التفسير القانوني.
التحكيم يُوفر بديلًا مرنًا للقضاء التقليدي، ويُعزز من ثقة المستثمرين في النظام القانوني الليبي[5].

---

[1] مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، "قراءة تحليلية للقرار 507"، طرابلس، أبريل 2025، ص 9.
[2] توصيات ورشة عمل حول تفعيل القرار 507، طرابلس، أكتوبر 2025.
[3] الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار، "تقييم أثر القرار 507 على بيئة الأعمال"، طرابلس، يونيو 2025، ص 18.
[4] دراسة ميدانية لمركز دعم ريادة الأعمال، "مدى جاهزية الجهات الحكومية لتفعيل القرار 507"، بنغازي، يوليو 2025، ص 10.
[5] تعليق قانوني في مجلة القانون الليبي، العدد 10، أغسطس 2025، ص 22.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**سادسًا: إطلاق منصة إلكترونية لعقود الشراكة**

في ظل التحول الرقمي، يُقترح إنشاء منصة إلكترونية تُتيح:

- تقديم طلبات الشراكة ومتابعتها.
- الاطلاع على النماذج القانونية المعتمدة.
- التواصل مع الجهات المختصة.
- توثيق العقود إلكترونيًا، وربطها بالسجل الوطني.

هذه المنصة تُقلل من البيروقراطية، وتُوفر شفافية، وتُسهل على المستثمرين المحليين والأجانب الوصول إلى المعلومات[1].

يتضح من ذلك:-

إن تفعيل القرار رقم 507 لسنة 2025 لا يتطلب فقط إرادة قانونية، بل إرادة مؤسسية، وتعاون مجتمعي، وتطوير تشريعي مستمر. والمقترحات السابقة تُشكل خارطة طريق واقعية، تُراعي السياق الليبي، وتُسهم في تحويل النص القانوني إلى ممارسة فعالة، تُعيد الثقة، وتُحفز الاستثمار، وتُرسّخ ثقافة الشراكة كأداة تنموية لا مجرد علاقة تعاقدية.

**الخاتمة**

لقد تناول هذا البحث إشكالية تنظيم وتفعيل عقود الشراكة بين المستثمر المحلي والأجنبي في ليبيا، في ضوء صدور القرار رقم 507 لسنة 2025، الذي يُعد خطوة تشريعية مهمة نحو بناء بيئة قانونية أكثر وضوحًا وجاذبية. ومن خلال تحليل الإطار النظري لعقود الشراكة، وقراءة القرار، واستعراض التحديات العملية، ودراسة حالات واقعية، توصل البحث إلى مجموعة من النتائج التي تُجيب على الإشكالية المطروحة.

**أولًا**، يُمكن القول إن القرار 507 قد نجح في سد جزء من الفراغ التشريعي الذي كان يُعيق تنظيم عقود الشراكة، خاصة في مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة. فقد وفّر إطارًا قانونيًا أوليًا، وأعاد الثقة إلى بعض المستثمرين، وسهّل التفاوض بين الأطراف. إلا أن هذا النجاح ظل محدودًا، بسبب غياب اللوائح التنفيذية، وتداخل الصلاحيات، وضعف التنسيق المؤسسي، ومحدودية الوعي القانوني لدى الأطراف المعنية.

**ثانيًا**، أظهرت الحالات التطبيقية أن العقود التي أُبرمت بعد صدور القرار استفادت منه شكليًا، لكنها واجهت تحديات عملية في التنفيذ، مما يُشير إلى أن النص القانوني وحده لا يكفي، ما لم يُرافقه تفعيل مؤسسي، وتطوير تشريعي، وتوعية مجتمعية.

**ثالثًا**، بيّن البحث أن القرار بحاجة إلى توسعة في نطاقه، ليشمل الشراكات الخاصة بين المستثمرين المحليين والأجانب، لا أن يقتصر على العلاقة بين القطاعين العام والخاص. كما أن الحاجة باتت ملحة لإنشاء هيئة مستقلة تُشرف على هذه العقود، وتُصدر نماذج رسمية، وتُوفر آليات فعالة لفض النزاع، خاصة في ظل تزايد التوجه نحو التحكيم التجاري.

وفي ضوء ما سبق، يُوصي البحث بضرورة تبني مقاربة شاملة لتفعيل القرار، تشمل إصدار لوائح تنفيذية، تدريب الكوادر، توسيع نطاق التنظيم، وتطوير البنية الرقمية، بما يُسهم في تحويل النص القانوني إلى ممارسة فعالة، تُعزز من الثقة التعاقدية، وتُحفز الاستثمار، وتُرسّخ ثقافة الشراكة كأداة تنموية، لا مجرد علاقة تعاقدية.

إن مستقبل الاستثمار في ليبيا لا يرتبط فقط بالقوانين، بل بالقدرة على تفعيلها، وتطويرها، وجعلها جزءًا من ثقافة مؤسسية تُراعي التوازن بين الطموح الاقتصادي والعدالة القانونية. والقرار 507، رغم محدوديته، يُمكن أن يكون نقطة انطلاق نحو هذا المستقبل، إذا ما أُحسن تفعيله، وتوسيع رؤيته، وتكريس روح الشراكة في كل مستويات الدولة والمجتمع.

[1].تقرير وزارة الاقتصاد، "التحول الرقمي في إدارة الاستثمار"، طرابلس، سبتمبر 2025، ص 14.

 **Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

**Compliance with ethical standards**

*Disclosure of conflict of interest*

The authors declare that they have no conflict of interest.

## قائمة المراجع


أولًا: المراجع القانونية والتشريعية الليبية

1. قرار مجلس الوزراء رقم (507) لسنة 2025 بشأن تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، الجريدة الرسمية الليبية، العدد الصادر في 23 يوليو 2025.
2. القانون رقم (9) لسنة 2010 بشأن تشجيع الاستثمار، الجريدة الرسمية الليبية، العدد 15.
3. القانون رقم (23) لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري، الجريدة الرسمية الليبية، العدد 18.
4. القانون رقم (10) لسنة 2013 بشأن التحكيم، الجريدة الرسمية الليبية، العدد 18.
5. تقرير وزارة الاقتصاد الليبية، "واقع الاستثمار المحلي"، طرابلس، يونيو 2025.
6. الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار، "تقييم أثر القرار 507 على بيئة الأعمال"، طرابلس، يونيو 2025.
7. تقرير الهيئة العامة للمياه، "مشروع تطوير شبكة مياه الجنوب"، طرابلس، يونيو 2025.
8. تقرير وزارة المالية، "ملاحظات على عقود الشراكة الجديدة"، طرابلس، أغسطس 2025.

ثانيًا: المراجع الأكاديمية والدراسات المحلية

9. عبد الحميد شحاتة، "العقود التجارية الدولية"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2018.
10. محمد عبد العزيز، "الشراكة بين القطاعين العام والخاص"، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 12، 2020.
11. فاطمة الزهراء بن ناصر، "الشراكة الاستثمارية العابرة للحدود"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2021.
12. عبد الله الشريف، "فعالية التحكيم التجاري في ليبيا"، مجلة القانون الليبي، العدد 10، أغسطس 2025.
13. مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، "قراءة تحليلية للقرار 507"، طرابلس، أبريل 2025.
14. دراسة ميدانية لمركز دعم ريادة الأعمال، "مدى جاهزية الجهات الحكومية لتفعيل القرار 507"، بنغازي، يوليو 2025.
15. تعليق قانوني في مجلة التنمية الليبية، العدد 9، سبتمبر 2025.
16. توصيات ورشة عمل حول تفعيل القرار 507، طرابلس، أكتوبر 2025.

ثالثًا: المراجع الصحفية والتقارير الميدانية

17. صحيفة المال المصرية، "تحالف 12 شركة مصرية لتنفيذ مشروعات بنية تحتية في ليبيا"، مارس 2025.
18. صحيفة الوسط الليبية، "توقيع عقد شراكة مع شركة إيطالية لإعادة تأهيل ميناء تجاري"، يوليو 2025.
19. صحيفة الوسط الليبية، مقابلة مع مدير مشروع شبكة المياه، عدد أغسطس 2025.
20. صحيفة صدى الاقتصادية، "ملاحظات قانونية حول عقود الشراكة الأجنبية"، مايو 2025.
21. تقرير مؤتمر الاستثمار العربي، "محددات جذب الاستثمار الأجنبي"، بيروت، أكتوبر 2025.
22. تقرير وزارة الاقتصاد، "التحول الرقمي في إدارة الاستثمار"، طرابلس، سبتمبر 2025.



**Disclaimer/Publisher's Note:** The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **AJASHSS** and/or the editor(s). **AJASHSS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.




**Copyright:** © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).